



## قواعد وشروط سير الشاحنات ذات المقطورات المزدوجة على الطرق .. تنمة

أ- رخصة قيادة سارية المفعول من الفئة المناسبة، صادرة وفقاً لنظام المرور ولائحته التنفيذية، على أن يكون قد مضى على صدورهما سنتان على الأقل.  
ب- بطاقة سائق مهني سارية المفعول.

### المادة الخامسة:

- ١- يصدر تصريح النقل للشاحنة ذات المقطورات المزدوجة وتكون صلاحيته للمدة المدرجة به، وعلى ألا يتجاوز صلاحية بطاقات التشغيل أو صلاحية ترخيص الناقل أيهما أقرب.
- ٢- يجب أن يتضمن تصريح النقل المعلومات التالية:  
أ- اسم الناقل ورقم ترخيص مزاولة نشاط نقل البضائع بالشاحنات.  
ب- اسم السائق / السائقين وبياناتهم.  
ج- بيانات الشاحنة ذات المقطورات المزدوجة.  
د- نوع تركيبة النقل المستخدمة في الشاحنة ذات المقطورات المزدوجة.  
هـ- مسار / مسارات النقل.  
و- صلاحية التصريح (مدة سريان التصريح).  
ز- عبارة بخط مميز (يعد التصريح لاغياً في حال مخالفة أي اشتراط من الاشتراطات التي صدر على ضوءها التصريح).

٣- يجوز تعديل المسار / المسارات للشاحنة ذات المقطورات المزدوجة بعد موافقة الوزارة.

### المادة السادسة:

- يخضع نقل البضائع بالشاحنات ذات المقطورات المزدوجة لأحكام قواعد وشروط سير تلك الشاحنات، وعلى المنشأة المرخصة لمزاولة نشاط نقل البضائع عند قيامها بنقل البضائع بشاحنات ذات مقطورة مزدوجة التقيّد ما يلي:
- ١- الحصول على تصريح النقل لكل شاحنة ذات مقطورة مزدوجة.
  - ٢- الالتزام التام بشروط تصريح النقل.
  - ٣- الالتزام بالمسار المحدد في تصريح النقل.
  - ٤- عدم تجاوز الأبعاد والأوزان المقررة وفق المواصفات القياسية السعودية المعتمدة.
  - ٥- كتابة عبارة باللغتين العربية والإنجليزية «مركبة طويلة» «Long vehicle» على لوحتين، تثبت الأولى على مقدمة الشاحنة والثانية على الجهة الخلفية للشاحنة بمقاس حد أدنى (١٠٢) سم طول و(٥٢) سم ارتفاع، وبحروف مقاس ارتفاعها (١٨) سم بحيث تكون أرضية اللوحة باللون الأصفر العاكس والكتابة باللون الأسود.
  - ٦- عدم استخدام الشاحنات ذات المقطورات المزدوجة لنقل البضائع الخطرة.
  - ٧- عدم استخدام الشاحنة ذات المقطورات المزدوجة في نقل الحمولات الاستثنائية غير القابلة للتجزئة.
  - ٨- عدم استخدام الشاحنات ذات المقطورات المزدوجة في الأحوال الجوية التي تشكل خطراً على السلامة.
  - ٩- أن يكون السائق مؤهلاً وفق أحكام اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع.
  - ١٠- تقديم تصريح النقل المعتمد للجهات المختصة عند طلبه.
  - ١١- التوقف عند جميع محطات وزن الشاحنات على الطرق في مسار الرحلة.
  - ١٢- عدم إعاقة حركة المرور، والتوقف في مكان آمن لتمكين السيارات من التجاوز وعدم إغلاق الطريق أمام حركة المرور.
  - ١٣- تحميل وتنزيل الحمولة في الأماكن المخصصة لذلك.
  - ١٤- الالتزام بأحكام اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع.
  - ١٥- الالتزام بالأنظمة واللوائح والشروط المعمول بها على الطرق البرية بالمملكة.

### المادة السابعة:

يحدد مسار النقل بثلاثة عناصر وهي:

- ١- من: تحدد نقطة انطلاق الرحلة/الرحلات بذكر المدينة والبلدة أو معلم آخر معروف.
- ٢- إلى: تحدد نقطة مقصد الرحلة/الرحلات بذكر المدينة أو البلدة أو معلم آخر معروف.
- ٣- عن طريق: تحدد الطرق لعبور الرحلة/الرحلات بين نقطتي الانطلاق والمقصد.

### المادة الثامنة:

- ١- في حالة مخالفة أي من الاشتراطات التي صدر على ضوءها التصريح، يعد تصريح النقل ملغياً، على أن يتم منع هذه المركبة من الحصول على تصريح جديد لمدة سنة من تاريخ الإلغاء.
- ٢- يعتبر تصريح النقل منتهياً بانتهاء مدته.

### المادة التاسعة:

- ١- يعاقب كل من يخالف أحكام هذه القواعد بالعقوبات المبينة في جدول المخالفات والعقوبات المرفق.
- ٢- لا يخل تطبيق العقوبات الواردة في الجدول المبين في الفقرة رقم (١) بتطبيق أية عقوبات أخرى منصوص عليها في نظام المرور ونظام النقل العام على الطرق ولوائحهما التنفيذية والأنظمة والتشريعات الأخرى المعمول بها في المملكة.

#### جدول المخالفات والعقوبات

| م | وصف المخالفة                                                                  | قيمة المخالفة          |
|---|-------------------------------------------------------------------------------|------------------------|
| ١ | نقل بضائع بشاحنة ذات مقطورات مزدوجة دون الحصول على تصريح النقل ساري الصلاحية. | ٥٠٠٠<br>خمسة آلاف ريال |
| ٢ | عدم الالتزام بالمسار/ المسارات المحددة في التصريح.                            | ٥٠٠٠<br>خمسة آلاف ريال |

|                                    |                                                                                                                                                                                  |
|------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| تصريح النقل:                       | تصريح صادر عن الوزارة بالسماح لنقل البضائع بالشاحنات ذات المقطورات المزدوجة وفق هذه القواعد والشروط.                                                                             |
| مسار النقل:                        | خط سير الشاحنة ذات المقطورات المزدوجة من نقطة الانطلاق إلى نقطة المقصد. ويشمل جميع الطرق والمنشآت التي تمر عليها.                                                                |
| النظام:                            | نظام النقل العام على الطرق بالمملكة العربية السعودية. الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٥) وتاريخ ٣٩٧/٦/٢١هـ. وتعديلاته.                                                            |
| نظام المرور:                       | نظام المرور الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨٥) وتاريخ ١٠/٢٦/١٤٢٨هـ. وتعديلاته.                                                                                                    |
| اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع: | اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع ووسطاء الشحن وتأجير الشاحنات على الطرق البرية. الصادرة بقرار معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رقم (١/٤١/١٢٢) وتاريخ ١٤١/٥/١٤هـ. وتعديلاتها. |

### المادة الثانية:

- ١- تسري أحكام هذه القواعد والشروط على نقل البضائع بالشاحنات ذات المقطورات المزدوجة.
- ٢- لا يخل تطبيق أحكام هذه القواعد والشروط بالالتزامات والشروط الأخرى المطلوبة وفقاً لأحكام اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع أو أية شروط أو متطلبات أخرى في أي من اللوائح التنفيذية الصادرة بموجب النظام أو نظام المرور.

### المادة الثالثة:

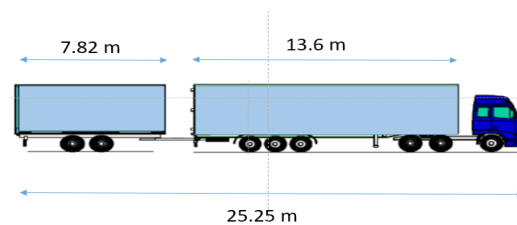
يجب على الناقل قبل نقل البضائع بالشاحنة ذات المقطورات المزدوجة الحصول على تصريح النقل من الوزارة.

### المادة الرابعة:

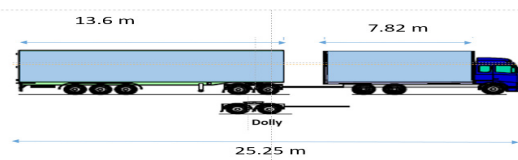
يجب على المنشأة طالبة تصريح النقل استيفاء ما يلي:

- ١- تقديم طلب تصريح النقل لشاحنة ذات مقطورة مزدوجة وفق القنوات المعتمدة من الوزارة.
- ٢- أن تكون المنشأة حاصلة على ترخيص ساري المفعول من الهيئة لمزاولة نشاط نقل البضائع.
- ٣- أن تكون مركبة النقل حاصلة على بطاقات تشغيل سارية المفعول باسم مقدم الطلب.
- ٤- تحديد مسار النقل للشاحنة ذات المقطورات المزدوجة، على أن تكون الطرق مفصولة بالاتجاهين، وملائمة للطريق؛ بما في ذلك المنحدرات والدورات والتقاطعات والجسور لسير تلك الشاحنة.
- ٥- إذا كان المسار المحدد لا يخضع لإشراف الوزارة، يترتب على صاحب الشاحنة الحصول على تصريح من الجهة المشرفة على الطريق ومنشأته إذا اقتضت مسارات الرحلات استخدامه.
- ٦- موافقة الجهة المعتمدة على تركيبة مركبات النقل للشاحنات ذات المقطورات المزدوجة.
- ٧- تحديد نوع تركيبة مركبات النقل المستخدمة في الشاحنة ذات المقطورات المزدوجة وفق المواصفات القياسية المعتمدة، وعلى أن تكون أحد الأنواع التالية:

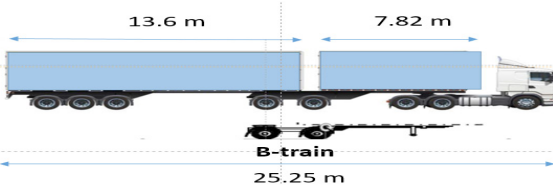
أ- قاطرة ونصف مقطورة تجر مقطورة ذات محاور وسطية بواسطة (عمود جر مثبت بإحكام مع شاصي المقطورة وفق المواصفات القياسية)، وعلى ألا يقل عدد المحاور الخلفية للقاطرة عن محورين.



ب- مركبة شحن منفردة تجر نصف مقطورة بواسطة (معدة معتمدة للجر)، وعلى ألا يقل عدد المحاور الخلفية لمركبة الشحن المنفردة عن محورين.



ج- قاطرة ونصف مقطورة مجهزة بصينية جر معتمدة لتجر نصف مقطورة أخرى، وعلى ألا يقل عدد المحاور الخلفية للقاطرة عن محورين.



٨- أن تكون مركبات النقل المستخدمة في الشاحنة ذات المقطورات المزدوجة بكافة مكوناتها مصنعة من الجهات المعتمدة من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

٩- أن يكون السائق مؤهلاً لقيادة الشاحنات ذات المقطورات المزدوجة وفق اشتراطات اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع وآلية تنفيذها وأي تعديلات تطرأ عليهما، بحيث يكون السائق حاصلاً على الآتي: